



إدارة الشؤون القانونية
الأماتة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب

**الاجتماع الـ (33)
لفريق الخبراء العرب
المعني بمكافحة الإرهاب**

2023/08/18-15

الأماتة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب - تونس

مشروع جدول أعمال
الاجتماع الـ (33) لفريق الخبراء العرب
المعني بمكافحة الارهاب

(2023/08/18-15: بمقر الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب)

رقم البند	الموضوع	الصفحة
البند الأول:	تقرير الأمانة لفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب عن الإجراءات المتخذة في اجتماعه الـ (32) وأنشطة جامعة الدول العربية في مجال مكافحة الارهاب.	3 - 9
البند الثاني:	مواصلة تعزيز التعاون مع منظمة الأمم المتحدة وهيئاتها ولجانها المعنية بمكافحة الإرهاب والمنظمات الدولية والإقليمية.	10 - 13
البند الثالث:	حماية البنية التحتية الحيوية بالدول العربية من الأعمال الإرهابية	14 - 17
البند الرابع:	تطوير وتفعيل عمل فريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب.	18 - 19
البند الخامس:	ما يستجد من أعمال.	20 - 21
	مرفقات	22

البند الأول

تقرير الأمانة الفنية

لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب
عن الإجراءات المتخذة لتنفيذ توصيات الفريق في اجتماع
ال (32) وأهم أنشطة جامعة الدول العربية ومجلس وزراء
الداخلية العرب في مجال مكافحة الإرهاب

البند الأول

**تقرير الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب
عن الإجراءات المتخذة لتنفيذ توصيات الفريق في اجتماعه الـ (32)
وأهم الأنشطة التي قامت بها جامعة الدول العربية ومجلس وزراء الداخلية العرب في
مجال مكافحة الإرهاب**

أولاً: الإجراءات المتخذة لتنفيذ توصيات الفريق في اجتماعه الـ (32) :

❖ **اعتماد توصيات الفريق من قبل مجلس الجامعة على مستوى القمة:**

- اعتمد مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة في دورته الـ (32) بجدة في المملكة العربية السعودية بموجب القرار رقم 836 د.ع (32) -ج2-2023/5/19، تقرير وتوصيات الاجتماع الـ (32) لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب (مرفق القرار).
- كما اعتمد مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري في دورته الـ (159) بموجب القرار رقم 8897 - د.ع (159) - ج 2 - 2023/3/8 تقرير وتوصيات الاجتماع الـ (30) لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب. (مرفق القرار + التقرير والتوصيات).

❖ **تعميم قرار مجلس الجامعة وتوصيات الفريق :**

- قام قطاع الشؤون القانونية - إدارة الشؤون القانونية بتعميم قرار مجلس الجامعة على المستوى القمة المذكور أعلاه بموجب المذكرة رقم 5/0671 بتاريخ 2023/6/4. (مرفق)
- كما قام قطاع الشؤون القانونية- إدارة الشؤون القانونية بتعميم التقرير والتوصيات الصادرة عن فريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب في اجتماعه الـ (32) على الجهات المعنية بمكافحة الإرهاب في الدول العربية داعية إياها إلى تنفيذ توصيات الفريق بموجب المذكرة رقم 5/0256 بتاريخ 2023/2/28. (مرفق)

ثانياً: الإجراءات والخطوات المتخذة لتنفيذ التوصيات المتعلقة بما يلي:

1. الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصيات المتعلقة بالإرهاب والجريمة المنظمة:

- تعمل الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - إدارة الشؤون القانونية) من خلال الأمانة الفنية لمجلس وزراء العدل العرب على حث الدول العربية التي لم تصدق على الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية الى القيام بذلك.
- تواصل الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - إدارة الشؤون القانونية)، التنسيق مع الجهات المختصة بغرض متابعة ومراقبة الروابط بين التنظيمات الإرهابية وعصابات الجريمة المنظمة، وتقوم بتعميم التدابير المتخذة على الدول الأعضاء للطلاع عليها والاستفادة منها حال ورودها.
- تعمل الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - إدارة الشؤون القانونية) على دعوة الدول العربية الى مواصلة تغذية قاعدة البيانات الخاصة بالمقاتلين الأجانب المنشأة بالأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب بالمعطيات الخاصة بالمقاتلين الإرهابيين وطرق التجنيد ووسائل انتقالهم في مناطق النزاع وبؤر التوتر.

2. الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصيات المتعلقة بأسباب انخراط الأفراد والكيانات في مجال الإرهاب:

- تعمل الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب على تعميم التجارب الناجحة والمبادرات الفعالة والتي تدخل ضمن حماية المنافذ الحدودية ومراقبة عملية دخول المقاتلين الإرهابيين الأجانب على جميع الدول العربية للاستفادة منها.
- أكد قرار مجلس الجامعة على مستوى القمة رقم 836 وقرار المجلس الوزاري رقم 8897 بشأن "صيانة الأمن القومي العربي ومكافحة الإرهاب وتطوير المنظومة العربية لمكافحة الإرهاب" على تجريم السفر للاتحاق بالتنظيمات الإرهابية والمشاركة في الاعمال القتالية ووضع التشريعات الوطنية الملائمة لملاحقتهم قضائياً، وقد قامت إدارة الشؤون القانونية بتعميم القرارات على الجهات المعنية بمكافحة الإرهاب بالدول العربية لتنفيذ ما جاء بهما.

▪ عقد الاجتماع الخامس للجنة المشتركة من خبراء وممثلي وزارات العدل والداخلية في الدول العربية لبحث مسألة تجريم دفع الفدية للإرهابيين بالتنسيق بين أمانتي مجلسي وزراء العدل والداخلية العرب، بدعوة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - إدارة الشؤون القانونية) والأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب وذلك يومي 9-2023/5/10 في مقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، وبحضور ممثلي وزارات العدل والداخلية في الدول العربية.

▪ وفي إطار تنفيذ الفقرة (5) من البند الثالث من توصيات فريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب بشأن تغذية قاعدة البيانات الخاصة بالمقاتلين الإرهابيين المنشأة في نطاق إدارة الملاحقة والبيانات الجنائية بالأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب بالمعطيات الخاصة بالمقاتلين الإرهابيين، حثت القرارات سائلة الذكر الدول العربية على مواصلة تحديث قاعدة البيانات الخاصة بالمقاتلين الإرهابيين الأجانب والقائمة العربية الموحدة للتنظيمات والكيانات الإرهابية، وقد قامت إدارة الشؤون القانونية بتعميمها على مندوبيات الدول العربية لتنفيذ ما جاء بهما.

▪ في إطار تنفيذ توصيات الاجتماع الـ (32) لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب في البند الرابع بشأن أسباب انخراط الأفراد والكيانات في مجال الإرهاب، قامت إدارة الشؤون القانونية بمخاطبة الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب بموجب المذكرة رقم 5/0758 بتاريخ 2023/7/04 للإفادة بما تم في هذا الشأن (مرفق).

3. الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصيات المتعلقة بتطوير وتفعيل عمل فريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب:

▪ تعميم مذكرة على المندوبيات الدائمة للدول العربية لموافاتها بآراء ومقترحات الدول بشأن تطوير وتفعيل عمل فريق الخبراء المعني بمكافحة الإرهاب.

▪ تعمل الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - إدارة الشؤون القانونية) على مواصلة الطلب من الدول العربية موافاتها بتجاربيها وجهودها في مجال مكافحة الإرهاب من أجل تعميمها على باقي الدول العربية للاستفادة منها.

▪ في إطار تنفيذ الفقرة (2) من البند الخامس من توصيات فريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب بشأن تعميم تقرير وتوصيات الاجتماع الثاني للفريق الفني الخاص بتوثيق التجارب في مجال مكافحة الإرهاب، قامت الأمانة العامة بتعميم التقرير والتوصيات على الدول

الأعضاء والأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب بموجب مذكرتها رقم 5/0256 بتاريخ 2023/02/28.

- قامت الأمانة العامة بتعميم مذكرة المندوبية الدائمة لجمهورية العراق رقم 2158 بتاريخ 2023/04/19 والمتضمنة متطلبات عمل جهاز الإرهاب في جمهورية العراق في ضوء نتائج الاجتماع (32) لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب (مرفق).
- تلقت الأمانة العامة (قطاع الشؤون القانونية) مذكرة الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب رقم 443 بتاريخ 2023/4/27، والتي تفيد من خلالها بتعميم مذكرة مندوبية جمهورية العراق رقم 2158 على وزارات الداخلية العرب.
- تلقت الأمانة العامة (قطاع الشؤون القانونية - إدارة الشؤون القانونية) مذكرة المندوبية الدائمة لدولة الكويت رقم 268 بتاريخ 2023/7/27، المتضمنة تشريعات دولة الكويت ذات الصلة بمكافحة الإرهاب لعرضها على الاجتماع الثالث للفريق الفني الخاص بتوثيق التجارب في مجال مكافحة الإرهاب.
- قامت الأمانة العامة بتعميم مذكرة المندوبية الدائمة لدولة الكويت رقم 268 بتاريخ 27/3/2023 والمتضمنة تشريعات دولة الكويت ذات الصلة بمكافحة الإرهاب لعرضها على الاجتماع الثالث للفريق الفني الخاص بتوثيق التجارب في مجال مكافحة الإرهاب.

ثالثاً : الإجراءات والخطوات المتخذة لتنفيذ التوصيات المتعلقة بمواصلة التعاون بين الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب ومجلسي وزراء العدل والداخلية العرب والمنظمات العربية والمجالس الوزارية المتخصصة في مجال مكافحة الإرهاب:

- تواصل إدارة الشؤون القانونية التعاون والتنسيق مع المجالس الوزارية العربية المتخصصة وعلى وجه الخصوص مجلس وزراء العدل العرب، والأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب في الموضوعات ذات الاهتمام المشترك بما في ذلك الاعداد للاجتماعات المشتركة.
- وفي هذا الإطار عقد الاجتماع الخامس للجنة المشتركة من خبراء وممثلي وزارات العدل والداخلية في الدول العربية لبحث مسألة تجريم الفدية للإرهابيين بالتنسيق بين أمانتي مجلسي وزراء العدل والداخلية العرب بدعوة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - إدارة الشؤون القانونية) والأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب وذلك يومي

9-10 مايو 2023 في مقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، وبحضور ممثلي وزارات العدل والداخلية العرب.

- مشاركة (قطاع الشؤون القانونية - إدارة الشؤون القانونية) في الاجتماع الثالث لفريق الخبراء المعني بمواجهة جرائم تقنية المعلومات والذي عقد خلال الفترة من 12 إلى 2023/7/13 بمقر الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب، بتونس.

رابعاً : الإجراءات والخطوات المتخذة لتنفيذ التوصيات المتعلقة بمواصلة تعزيز التعاون مع

منظمة الأمم المتحدة وهيئاتها ولجانها المعنية بمكافحة الإرهاب والمنظمات الدولية

والإقليمية:

- يحرص قطاع الشؤون القانونية (إدارة الشؤون القانونية) على المشاركة في اللقاءات الدولية والإقليمية والوطنية بشأن الحد من التطرف من خلال الأمانة الفنية للفريق أو حتى من خلال بعثات جامعة الدول العربية لدى تلك المنظمات الدولية.

- أصدر مجلس الجامعة على مستوى القمة القرار رقم 836 د.ع (32) - ج 2 - 2023/5/19، وعلى المستوى الوزاري القرار رقم 8897 - د.ع (159) - ج 2 - 2023/3/8 بشأن "صيانة الأمن القومي العربي ومكافحة الإرهاب وتطوير المنظومة العربية لمكافحة الإرهاب" حيث من خلالهما على مواصلة الجهود الرامية الى تنفيذ استراتيجية الامم المتحدة العالمية لمكافحة الارهاب ومواصلة التعاون القائم بين جامعة الدول العربية وأجهزة الأمم المتحدة المعنية بمكافحة الارهاب، ودعم التعاون مع المنظمات الإقليمية المعنية بمكافحة الإرهاب، وقد قامت الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - إدارة الشؤون القانونية) بتعميم قراري مجلس الجامعة المشار إليهما على الجهات المعنية بمكافحة الإرهاب في الدول العربية داعية إياها إلى تنفيذ ما جاء بهما.

- تعمل الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على ضمان احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون في مجال مكافحة الإرهاب من خلال البرنامج الإقليمي لمنع ومكافحة الإرهاب والتحديات الصحية وتعزيز العدالة الجنائية بما يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان وفي هذا الإطار تنظيم حفل توقيع النسخة النهائية من برنامج إطار العمل الإقليمي للدول العربية (2023-2028) وإطلاق الخطة العربية للوقاية والحد من أخطار المخدرات على المجتمع العربي، وذلك يوم 2023/03/26 بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، وقد قام معالي السيد/ أحمد أبو الغيط - الأمين العام للجامعة

ومعالي الدكتورة/ غادة والي - وكيل أمين عام الأمم المتحدة المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة المعني بمكافحة المخدرات والجريمة، بالتوقيع على البرنامج بحضور وزيرة الشؤون الاجتماعية في دولة قطر و وزيرة التضامن الاجتماعي جمهورية مصر العربية، والسادة السفراء المندوبون الدائمون للدول العربية لدى جامعة الدول العربية وسفراء، وعدد من السفراء الأجانب، وممثلون عن هيئات ومكاتب منظمات الأمم المتحدة المتخصصة.

■ كما شاركت مدير إدارة الشؤون القانونية في اجتماع فريق الخبراء المعنى بمشروع منصة مكافحة الإرهاب في سياق حقوق الانسان CT PHARE، والذي عقده المعهد الدولي للعدالة وحكم القانون بجمهورية مالطا وذلك يومي 21-22/3/2023.

ما تطلبه جهة العرض:

الأمر معروض على السادة أعضاء فريق الخبراء الموقر لاتخاذ ما يروونه مناسباً.

البند الثاني
مواصلة تعزيز التعاون
مع منظمة الأمم المتحدة وهيئاتها ولجانها
المعنية بمكافحة الإرهاب والمنظمات الدولية والإقليمية

البند الثاني

مواصلة تعزيز التعاون مع منظمة الأمم المتحدة وهيئاتها ولجانها المعنية

بمكافحة الإرهاب والمنظمات الدولية والإقليمية

1. أوصى فريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب في اجتماعه الـ(32) في البند الخاص بمواصلة تعزيز التعاون مع منظمة الأمم المتحدة وهيئاتها ولجانها المعنية بمكافحة الإرهاب والمنظمات الدولية والإقليمية في الفقرة (4) بدعوة الدول العربية إلى مواصلة التعاون ودعوة الدول العربية إلى تعزيز التعاون مع المنظمات والوكالات الدولية المتخصصة للحصول على المساعدات المطلوبة في بناء قدرات الدول العربية اللازمة لمواجهة خطر استخدام الإرهابيين لأسلحة الدمار الشامل أو مكوناتها وتعزيز أمن المطارات والموانئ والحدود.
2. أصدر مجلس الجامعة على مستوى القمة القرار رقم 836 د.ع (32) -ج-2-2023/5/19، وعلى المستوى الوزاري القرار رقم 8897 - د.ع (159) - ج 2 - 2023/3/8 بشأن "صيانة الأمن القومي العربي ومكافحة الإرهاب وتطوير المنظومة العربية لمكافحة الإرهاب" والتأكيد على مواصلة تنسيق المواقف العربية في المنظمات والمؤتمرات الإقليمية والدولية التي تشارك فيها بشأن مكافحة الإرهاب، واستمرار الدعم و التعاون القائم بين جامعة الدول العربية والمنظمات الإقليمية والدولية والوكالات المتخصصة المعنية بمكافحة الإرهاب، ودعم التعاون القائم بين جامعة الدول العربية والأمم المتحدة وتنفيذ البرنامج المشترك في التعاون القانوني والقضائي في مجال مكافحة الإرهاب وفق الاجتماع الدوري للمنظمتين. وقد قامت الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - إدارة الشؤون القانونية) بتعميم قراري مجلس الجامعة المشار إليهما على الجهات المعنية بمكافحة الإرهاب في الدول العربية داعية إياها إلى تنفيذ ما جاء بهما.
3. كما أكد قرار مجلس الجامعة على مستوى القمة رقم (836) على الترحيب بتولي جمهورية مصر العربية الرئاسة المشتركة للمنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب خلال أعمال الاجتماع الحادي والعشرين للجنة التنسيق للمنتدى الذي عقد بالقاهرة يوم 2023/5/4، ودعوة الأمانة العامة لبحث سبل التعاون مع المنتدى والاستفادة بخبراته ومن مخرجاته لتعزيز العمل العربي المشترك لمكافحة الإرهاب.

تعمل الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على ضمان احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون في مجال مكافحة الإرهاب من خلال البرنامج الإقليمي لمنع ومكافحة الجريمة والإرهاب والتهديدات الصحية وتعزيز العدالة الجنائية بما يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان ، وقام قطاع الشؤون القانونية (إدارة الشؤون القانونية) بتنظيم حفل توقيع النسخة النهائية من برنامج إطار العمل الإقليمي للدول العربية (2023-2028) وذلك يوم الأحد الموافق 2023/03/26 بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، وقد تم توقيع البرنامج من معالي السيد/ أحمد أبو الغيط - الأمين العام للجامعة ومعالي الدكتورة/ غادة والي - وكيل أمين عام الأمم المتحدة المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة المعني بمكافحة المخدرات والجريمة، وبحضور مندوبين وممثلين عن المنظمات الإقليمية.

وفي هذا الإطار رحب قرار مجلس الجامعة على مستوى القمة رقم 836 بالتوقيع على إطار العمل الإقليمي للدول العربية 2023-2028 بين جامعة الدول العربية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. بالإضافة إلى ذلك وجه القرار الدعوة للدول العربية لتعزيز التعاون مع المنظمات والوكالات الدولية للاستفادة من برامج المساعدة الفنية المتاحة لبناء القدرات الوطنية لمواجهة خطر حيازة الإرهابيين لأسلحة الدمار الشامل ومكوناتها وتعزيز أمن المطارات والموانئ والحدود.

4. أصدر مجلس وزراء العدل العرب خلال الدورة (38) قراره رقم 1289 د38-2022/10/20، بشأن "تعزيز التعاون العربي والدولي في مجال مكافحة الإرهاب" الذي أكد على مواصلة التعاون القائم بين جامعة الدول العربية والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية بمكافحة الإرهاب.

5. شاركت مدير إدارة الشؤون القانونية في اجتماع فريق الخبراء المعنى بمشروع منصة مكافحة الإرهاب في سياق حقوق الإنسان CT PHARE، والذي عقده المعهد الدولي للعدالة وحكم القانون بجمهورية مالطا وذلك يومي 21-22/3/2023.

6. يحرص (قطاع الشؤون القانونية - إدارة الشؤون القانونية) بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية على التواصل والتنسيق مع الهيئات والمنظمات الدولية والإقليمية من خلال مكاتبها الإقليمية أو عن طريق بعثات ومكاتب الجامع في الخارج لتعزيز التعاون وسبل تطويره.

7. شاركت الجامعة العربية في الاجتماع الوزاري للتحالف الدولي ضد تنظيم داعش والذي عقد بتاريخ 2023/6/8 في الرياض بالمملكة العربية السعودية، برئاسة مشتركة بين المملكة العربية السعودية والولايات المتحدة الأمريكية، وبحضور وزراء خارجية وممثلي الدول الأعضاء في التحالف الدولي ضد داعش، وبانضمام جمهورية توجو كأحدث عضو في التحالف، مما رفع العدد الإجمالي للأعضاء إلى 86 عضواً. وقد صدر في نهاية الاجتماع بيان مشترك، أكد خلاله شركاء التحالف دعمهم المستمر لبرامج مكافحة الإرهاب في أفريقيا والعراق وسوريا وجنوب ووسط آسيا، وبما يؤكد اتساع رقعة التحالف ومواصلة الالتزام بتقليص قدرات تنظيم "داعش". كما تضمن البيان الإعلان عن حملة تعهد مالي من أجل الاستقرار، وبهدف جمع 601 مليون دولار للمناطق المحررة من داعش في العراق وسوريا، وإعلان 8 دول أعضاء بالتحالف عن تعهدات بأكثر من 300 مليون دولار.
8. شاركت الأمانة العامة لجامعة الدول العربية في مؤتمر الأمم المتحدة الثالث رفيع المستوى حول مكافحة الإرهاب والذي عقد بنيويورك في الفترة 19-23 يونيو 2023.

ما تطلبه جهة العرض:

- الأمر معروض على السادة أعضاء فريق الخبراء المقرر لاتخاذ ما يروونه مناسباً.

البند الثالث
حماية البنية التحتية الحيوية
من الهجمات الإرهابية

البند الثالث

حماية البنية التحتية الحيوية بالدول العربية من الأعمال الإرهابية

بالإشارة إلى إصدار الأمم المتحدة للنسخة المحدثة للممارسات الجيدة بشأن موضوع " حماية البنية التحتية الحيوية من الهجمات الإرهابية"، وبناءً على توجيه معالي الأمين العام لجامعة الدول العربية بموجب مذكرة مكتب الأمين العام رقم 3073 بتاريخ 2023/7/26 بتناول هذا الموضوع خلال الاجتماع ال (33) لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب، المقرر عقده يومي 16-2023/8/17 في تونس.

أولاً: تعريف البنية التحتية الحيوية في الدول وأهمية حمايتها:

تعتبر البنية التحتية عنصرًا أساسيًا في التنمية الاقتصادية، لأنها تقدم خدمات ضرورية لسير الحياة الاجتماعية والاقتصادية للجماعة المحلية أو المجتمع¹. وتتضمن النسخة المحدثة التي نشرت لأول مرة عام 2018 تزويد جميع أصحاب المصلحة المعنيين بالممارسات الجيدة ودراسات الحالة من جميع أنحاء العالم لدعم جهود الدول الأعضاء لحماية بنيتها التحتية الحيوية من خطر الهجمات الإرهابية.

المجالات المعنية على سبيل المثال:

- القطاع الكيميائي.
- قطاع المرافق التجارية
- قطاع الطاقة.
- قطاع الخدمات المالية (البنوك وأسواق الأوراق المالية والاستثمارات).
- قطاع التصنيع الحيوي
- قطاع الاتصالات
- قطاع الزراعة والغذاء.
- قطاع الخدمات الحكومية.
- قطاع السودان.
- قطاع الرعاية الصحية والصحة العامة.
- قطاع الخدمات الطارئة.
- قطاع المياه والتصريف.
- قطاع تكنولوجيا المعلومات.
- قطاع أنظمة النقل (المطارات والموانئ والمرافق متعددة الوسائط والسكك الحديدية وشبكات النقل الجماعي وأنظمة مراقبة حركة المرور)

¹ UNDRR <https://www.undrr.org/ar/terminology/albnyt-althtyt-alhywyt>

يمكن أن يؤدي عدم توفر البنية التحتية الحيوية أو تدميرها إلى الإضرار بشكل خطير بالإمكانات العسكرية أو الاقتصادية أو الأمن أو استقرار الدولة أو تعريض صحة أو بقاء الأفراد للخطر.

حيث أظهرت عدة هجمات إرهابية في العديد من الدول كيف يمكن للبنية التحتية الحيوية، على وجه الخصوص، أن تكون أهدافاً رئيسية للإرهابيين. قد يبدو هذا سؤالاً تقنياً، ولكنه في الواقع يمس بشكل وثيق جدًا الحياة اليومية لجميع المواطنين.

ثانياً: تنسيق الجهود العربية في مجال حماية البنية التحتية الحيوية من الهجمات الإرهابية:

دعوة الدول الأعضاء إلى أن تستكشف السبل لتبادل المعلومات ذات الصلة وأن تتعاون بشكل فاعل في منع الهجمات الإرهابية المزمعة أو المرتكبة ضد الهياكل الأساسية الحيوية أو الحماية من تلك الهجمات بين الدول العربية.

أن التعاون مع المنظمات والهيئات الدولية والتعاون بين الدول هي آليات أساسية وهامة في الحفاظ على البنية التحتية من أخطار الإرهاب.

التعامل مع وضع خطة لإدارة الأزمات بعد الهجمات الإرهابية فهذه الخطة تساعد في التأهب والتصدي للتحديات والاستجابة الفعالة للأوضاع الطارئة. ويمكن أن تشمل الخطة إجراءات الأمان والتأمين، وتحديد المسؤوليات، وتعزيز التواصل مع الجهات المعنية والجمهور. كما ينبغي تقييم وتحليل الحوادث السابقة لتحسين استراتيجية المواجهة في المستقبل.

في البداية نود ان نشير الى ان من الالهية في هذا السياق تقسيم الفئات المستهدفة من الهجمات الارهابية الى الاهداف الضعيفة و السهلة و الصعبة و الاماكن المزدهمة و العامة، كما ذكرت الجمعية العامة للأمم المتحدة للمرة الأولى هذه المصطلحات أو المفاهيم في عام ٢٠٠٦، وكجزء من استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب وخطة عملها في إطار الركيزة الثانية ل

"تدابير منع الإرهاب ومكافحته" ، تعهدت الدول الأعضاء "بتعزيز جميع الجهود المؤدية إلى تحسين

أمن وحماية الأهداف المعرضة للخطر بشكل خاص، مثل الهياكل الأساسية والأماكن العامة. 2

تتمثل صورة الأهداف سهلة المنال في المواقع الضعيفة التي يسهل التطرق إليها والمتاحة للجمهور ومما ينتشر بها حشود كبيرة، وبالتالي غير مشمولة بالتدابير والاحتياطات الأمنية مثل الملاعب والمسارح والمؤسسات الدينية ومناطق المشاة ومراكز التسوق، تجعلها أهدافا جذابة للجهات الفاعلة الإرهابية الرامية الي التسبب في خسائر بشرية جماعية و/ أو دمار واسع النطاق دون الحاجة الي تخطيط او تدريب او موارد كبيرة.

ومما لا شك فيه ان انجذاب الارهابيين الي الاهداف غير المحصنة لا ينبع فقط من سهولة اختراقها وضعف تأمينها، بل ايضا من امكانية الحاق خسائر فادحة بالمدينين ونشر الفوضى وتحقيق أغراض دعائية واحداث أثر اقتصادي.

من كل هذا نخلص الي اهمية تنسيق الجهود ووضع خطة ونهج لإدارة الازمات لكيفية التعامل فيما بعد الهجمات الارهابية.

ينبغي اشراك جميع مستويات الحكومة في حماية الاهداف الضعيفة استنادا الي اختصاصات كل منها ضمن الاطر القانونية لكل دولة حسب ما تراه مناسبا.

وعلى مستوى اساسي، تشكل التدابير العامة لمكافحة الارهاب الادوات الاساسية التي ينبغي استخدامها. وينبغي الاستفادة من المجموعة الكاملة من ادوات وسياسات مكافحة الإرهاب.

ما تطلبه جهة العرض:

الأمر معروض على السادة أعضاء فريق الخبراء الموقر لاتخاذ ما ترونه مناسبا.

حماية الاهداف الضعيفة من الهجمات الارهابية²

https://www.un.org/counterterrorism/sites/www.un.org.counterterrorism/files/2118451a-vt-mod1-introduction_web.pdf

البند الرابع

تطوير وتفعيل عمل الفريق

البند الرابع

تطوير وتفعيل عمل الفريق

1- تم إدراج بند تطوير وتفعيل عمل الفريق تنفيذاً لتوصيات فريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب في اجتماعه الاستثنائي الذي عقد خلال الفترة من 12 إلى 14 يونيو 2022 بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، وعلى وجه الخصوص ما جاء في الفقرة (8): وضع بند دائم على جدول أعمال الفريق حول تطوير وتفعيل عمل فريق الخبراء.

2- تم تعميم المذكرة رقم 5/351 بتاريخ 2023/3/28 على الدول العربية لموافاة فريق الخبراء المعني بمكافحة الإرهاب بملاحظتها ومقترحاتها حول تطوير عمل فريق الخبراء العرب المعني بالإرهاب.

3- إعتد مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري الدورة (159) والتي عقدت في مارس 2023 توصيات الاجتماع الـ(32) لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب بالقرار رقم 8897 د.ع (59)-ج 2 2023/3/8

ما تطلبه جهة العرض:

الأمر معروض على السادة أعضاء فريق الخبراء الموقر لاتخاذ ما يرويه مناسباً

البند الخامس

ما يستجد من أعمال

البند الخامس

ما يستجد من أعمال

—

المرفقات

1. تقرير وتوصيات الاجتماع الـ (32) لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب.
2. مذكرة المندوبية الدائمة لدولة الكويت رقم 268 بتاريخ 2023/7/27.
3. قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى القمة رقم 836 بتاريخ 2023/5/19.
4. قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 8897 بتاريخ 2023/3/6.
5. مذكرة قطاع الشؤون القانونية رقم 5/0256 بتاريخ 2023/2/28.
6. مذكرة قطاع الشؤون القانونية رقم 5/0671 بتاريخ 2023/6/4.
7. مذكرة الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب رقم 443 بتاريخ 2023/4/27.
8. مذكرة المندوبية الدائمة لجمهورية العراق رقم 2158 بتاريخ 2023/04/19.
9. قرار مجلس وزراء العدل العرب رقم 1289 د. (38) بتاريخ 2022/10/20.



مشروع جدول أعمال

الاجتماع الـ (3)

للفريق الفني الخاص بتوثيق التجارب

في مجال مكافحة الإرهاب

(15 - 18 أغسطس 2023: الجمهورية التونسية)

الموضوع	البند
تقرير الأمانة الفنية لمجلس لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب عن الإجراءات المتخذة في الاجتماع الثاني للفريق الفني الخاص بتوثيق التجارب في مجال مكافحة الإرهاب.	البند الأول:
عرض تجارب الدول العربية في مجال مكافحة الإرهاب، والدول هي: (جمهورية السودان - سلطنة عمان - دولة فلسطين - الجمهورية الموريتانية)	البند الثاني:

المرفقات

1. تقرير وتوصيات الاجتماع الـ (32) لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب.
2. مذكرة المندوبية الدائمة لدولة الكويت رقم 268 بتاريخ 2023/7/27.
3. قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى القمة رقم 836 بتاريخ 2023/5/19.
4. قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 8897 بتاريخ 2023/3/6.
5. مذكرة قطاع الشؤون القانونية رقم 5/0256 بتاريخ 2023/2/28.
6. مذكرة قطاع الشؤون القانونية رقم 5/0671 بتاريخ 2023/6/4.
7. مذكرة الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب رقم 443 بتاريخ 2023/4/27.
8. مذكرة المندوبية الدائمة لجمهورية العراق رقم 2158 بتاريخ 2023/04/19.
9. قرار مجلس وزراء العدل العرب رقم 1289 د. (38) بتاريخ 2022/10/20.



توصيات

الاجتماع الـ (32)

لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب

البند الأول: تقرير الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب عن الإجراءات المتخذة لتنفيذ توصيات الفريق في اجتماعه الـ (31) وأهم الأنشطة التي قامت بها جامعة الدول العربية ومنظماتها ومجالسها الوزارية المتخصصة في مجال مكافحة الإرهاب:

اطلع فريق الخبراء على التقرير الذي أعدته الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب حول الإجراءات المتخذة لتنفيذ توصياته وأهم الأنشطة التي قامت بها الأمانة الفنية للفريق والمنظمات والمجالس الوزارية العربية المتخصصة المعنية بمكافحة الإرهاب (مجلس وزراء العدل العرب - مجلس وزراء الداخلية العرب)، وبعد المناقشة، أوصى الفريق بالتالي:

- 1- أخذ العلم بالتقرير المقدم من الأمانة الفنية لفريق الخبراء حول الإجراءات المتخذة لتنفيذ توصياته في اجتماعه الـ (31) وأهم الأنشطة التي قامت بها الأمانة الفنية والمنظمات والمجالس الوزارية العربية المتخصصة في مجال مكافحة الإرهاب.
- 2- مواصلة التعاون والتنسيق بين إدارة الشؤون القانونية - الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب ومجلسي وزراء العدل والداخلية العرب والمنظمات العربية والمجالس الوزارية العربية المتخصصة في مجال مكافحة الإرهاب.

البند الثاني: مواصلة تعزيز التعاون مع منظمة الأمم المتحدة وهيئاتها ولجانها المعنية بمكافحة الإرهاب والمنظمات الدولية والإقليمية:

- اطلع فريق الخبراء على قرارات مجلس الجامعة على المستوى الوزاري، والقرارات الدولية بشأن ظاهرة المقاتلين الإرهابيين، وبعد المناقشة، أوصى فريق الخبراء بالتالي:
- 1- التأكيد على أهمية تنفيذ إستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.



2- تعزيز التعاون الدولي والاقليمي الرامي الى دعم القدرات الوطنية للدول العربية في مجال مكافحة الارهاب ومنع التطرف بجميع أشكاله ومظاهره وقمعه بصورة فعالة.

3- دعوة الدول العربية التي لم تصادق بعد على الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية ذات الصلة بمكافحة الارهاب للنظر في إتمام إجراءات التصديق عليها.

4- مواصلة التعاون القائم بين الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - ادارة الشؤون القانونية) والأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب ومشروع مكافحة الارهاب في الشرق الاوسط وشمال أفريقيا التابع لمفوضية الاتحاد الاوربي بما يسهم في تعزيز التعاون الاستراتيجي بين جامعة الدول العربية والاتحاد الاوربي.

5- دعوة الدول العربية إلى تعزيز التعاون مع المنظمات والوكالات الدولية المتخصصة للحصول على المساعدات المطلوبة في بناء قدرات الدول العربية اللازمة لمواجهة خطر استخدام الإرهابيين لأسلحة الدمار الشامل أو مكوناتها وتعزيز أمن المطارات والموانئ والحدود.

6- أخذ العلم بالقرار رقم (867) بتاريخ 2022/3/2م الصادر عن مجلس وزراء الداخلية العرب في دور انعقاده الـ (39) بشأن اعتماد الاستراتيجية العربية لمكافحة الإرهاب في صيغتها المطورة، التي جرى إعدادها بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، لتصبح الاستراتيجية الإقليمية الأولى من نوعها التي أتت متوائمة مع استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب وركائزها الأربع وشاملة لكافة قرارات مجلس الجامعة على مستوى القمة والاتفاقيات العربية الأمنية والقضائية.

7- توجيه الشكر لرئيس منتدى خبراء تمويل مكافحة الإرهاب في مجموعة العمل المالي (مينافاتف)، على ورقة العمل التي تم تقديمها خلال الاجتماع للتعريف بالمنتدى وأهدافه وخطة عمله.

8- تعزيز التعاون الفعال بين فريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب وفريق خبراء مكافحة تمويل الإرهاب في مجموعة العمل المالي (مينافاتف) من خلال الحضور والمشاركة في البرنامج والدورات التدريبية التي يعقدها المنتدى لتبادل الخبرات وتنسيق الجهود بين الدول العربية في مواجهة الإرهاب.



9- الاستفادة من المساعدة التقنية التي يقدمها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في مجال التعاون القانوني والقضائي الدول والمجالات المتعلقة بمكافحة الإرهاب من خلال البرنامج الاقليمي للدول العربية لمنع ومكافحة الجريمة والإرهاب والتهديدات الصحية وتعزيز نظم العدالة الجنائية بما يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الانسان.

10- الترحيب بعقد ورشة عمل حول " المقاتلين الإرهابيين الأجانب في السياق الجيوسياسي الحالي من المنظور القضائي" التي ستعقد خلال شهر مايو المقبل بالتعاون بين الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ومشروع (CT JUST) التابع لهيئة العمل الخارجي للاتحاد الأوروبي، وذلك بمشاركة رئيس فريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب وممثلي الدول العربية.

11- مواصلة الاستفادة من امكانيات مركز الامم المتحدة لمكافحة الارهاب المنشأ في نيويورك بمبادرة من خادم الحرمين الشريفين، ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب في إفريقيا في الرباط، ومركز الملك عبد الله بن عبد العزيز العالمي للحوار بين أتباع الديانات والثقافات في فيينا والمركز الدولي للتميز لمكافحة التطرف في أبو ظبي، والمركز الإفريقي للبحوث والدراسات في مجال مكافحة الإرهاب بالجزائر، ومركز النهدين للدراسات الاستراتيجية في العراق، ومنندى النهضة للتواصل الحضاري بالسودان، ومركز المناصحة والرعاية بالمملكة العربية السعودية، ومركز محمد السادس للعلماء الأفارقة، ومعهد محمد السادس لتكوين الأئمة والمرشدين والمرشدات بالمغرب، ومركز الدوحة الدولي لحوار الأديان، والمركز الدولي للرؤى السلوكية لمكافحة الإرهاب والمركز المعني بالمشاركة البرلمانية في منع الإرهاب ومكافحته في قطر، والمكتب العربي لمكافحة التطرف والإرهاب التابع لمجلس وزراء الداخلية العرب، ومركز التمييز الدولي لمكافحة التطرف العنيف (هداية)، ومركز صواب بالإمارات، والمركز الإقليمي لمكافحة الإرهاب لتجمع دول الساحل والصحراء بمصر، ومركز الملك حمد العالمي للتعايش السلمي بالبحرين، ومركز السلم المجتمعي بالأردن، وغيرها من المراكز والمؤسسات الأخرى، والإشادة برئاسة المملكة المغربية المشتركة للمنندى العالمي لمكافحة الإرهاب للفترة الثالثة على التوالي.



البند الثالث: الإرهاب والجريمة المنظمة:

اطلع فريق الخبراء على الوثائق المتعلقة بالبند وبعد المناقشة أوصى الفريق بالتالي:

1- دعوة الدول العربية التي لم تصادق على الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية إلى إتمام إجراءات التصديق عليها، وإيداع وثائق التصديق لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

2- التنسيق مع الجهات المختصة بغرض المساهمة في متابعة ومراقبة الروابط بين التنظيمات الإرهابية وعصابات الجريمة المنظمة وموافاة قطاع الشؤون القانونية - إدارة الشؤون القانونية بالتدابير المتخذة في هذا المجال لتعميمها على الدول الاعضاء للاطلاع عليها والاستفادة منها.

3- توجيه الشكر إلى الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب (المكتب العربي لمكافحة التطرف والإرهاب) على إعداد ورقة عمل بشأن " الإجراءات المثلى لمواجهة تحالف عصابات الإجرام والتنظيمات الإرهابية".

4- الإشادة بالجهود التي بذلتها جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية في تنظيم ورشة العمل حول " الإرهاب والجريمة المنظمة" التي تم إعداد بالتعاون مع المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن الدولي والتي عقدت في ديسمبر 2022 في مدينة نيويورك.

5- دعوة الدول العربية الى مواصلة تغذية قاعدة البيانات الخاصة بالمقاتلين الإرهابيين المنشأة في نطاق ادارة الملاحقة والبيانات الجنائية بالأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب بالمعطيات الخاصة بالمقاتلين الارهابيين وطرق التجنيد ووسائل انتقالهم الى مناطق النزاع وبؤر التوتر.

6- التأكيد على أهمية القائمة السوداء العربية لمنفذي ومدبري وممولي الأعمال الإرهابية التي تعمل على اصدارها الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب (إدارة الملاحقة والبيانات الجنائية) ودعوة الدول العربية الى موافاة الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب بالبيانات الخاصة بالأفراد والكيانات الارهابية التي ترغب بإدراجها على القائمة وذلك في ضوء المعايير التي سبق لمجلس وزراء الداخلية العرب أن اعتمدها بموجب القرار رقم 745 بتاريخ 2016/3/2.



البند الرابع: أسباب انخراط الأفراد والكيانات في مجال الإرهاب:

اطلع فريق الخبراء على قرارات مجلس الجامعة على المستوى الوزاري والقرارات الدولية بشأن ظاهرة المقاتلين الإرهابيين، وبعد المناقشة أوصى بالتالي:

- 1- الطلب من الأمانة الفنية تنظيم ورشة عمل بالتنسيق مع الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب (المكتب العربي لمكافحة التطرف والإرهاب) وجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، بعنوان "انخراط الأفراد والكيانات في الإرهاب" على هامش الاجتماع (33) لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب.
- 2- الطلب من الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب (المكتب العربي لمكافحة التطرف والإرهاب) إعداد ورقة عمل بشأن: "أسباب انخراط الأفراد في التنظيمات الإرهابية". وذلك في ضوء استمارة استقصاء يعدها لهذا الغرض يجرى إحالتها إلى الأجهزة المعنية في الدول الأعضاء، على أن يتم عرض هذه الورقة على أعمال ورشة العمل (انخراط الافراد والكيانات في الإرهاب).

البند الخامس: تطوير وتفعيل عمل فريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب:

اطلع فريق الخبراء على الوثائق المتعلقة بالبند وبعد المناقشة أوصى فريق الخبراء بالتالي:

- 1- الأخذ علماً بتقرير وتوصيات الاجتماع الثاني للفريق الفني الخاص بتوثيق التجارب في مجال مكافحة الإرهاب الذي عقد يوم 2023/02/21 بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- 2- دعوة الأمانة العامة لتعميم تقرير الاجتماع الثاني للفريق الفني الخاص بتوثيق التجارب في مجال مكافحة الإرهاب، والتجارب التي تم عرضها خلال الاجتماع على الدول الأعضاء لتعظيم الاستفادة منها.
- 3- الطلب من الدول موافاة الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب بمقترحاتهم ومزئياتهم حول تطوير عمل الفريق.

موعد الاجتماع (33) لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب:

تكليف الأمانة الفنية للفريق بالتنسيق مع رئيس الفريق والأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب لتحديد تاريخ انعقاد الاجتماع الـ (33) وبنود جدول أعماله، على أن يكون الاجتماع بمقر الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب.



وفي نهاية أعماله، توجه فريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب بالشكر والتقدير لرئيسه على إدارته الحكيمة لجلساته وتمنياتهم له بالتوفيق والنجاح، وللسيدة وزير مفوض/ د.مها بخيت - مدير إدارة الشؤون القانونية والمشرف على إدارة مكافحة الإرهاب، والعاملين بالأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب والأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب، وعلى الجهود القيمة في تنظيم وإعداد وثائق هذا الاجتماع.

العقيد/ أحمد بن عبد الرحمن بن

محمد الزهراني

رئيس فريق الخبراء العرب

المعني بمكافحة الإرهاب

وزير مفوض/ د. مها بخيت

مدير إدارة الشؤون القانونية

المشرف على إدارة مكافحة الإرهاب

مسؤول الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب

المعني بمكافحة الإرهاب



232
7.031

المنذوبية الدائمة لدولة الكويت
لدى جامعة الدول العربية

التاريخ: 27 يوليو 2023


الرقم: ٤٦٨ / ٤٣٣

تهدي المنذوبية الدائمة لدولة الكويت أطيب تحياتها الى الأمانة العامة لجامعة
الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني
بمكافحة الإرهاب).

بالإشارة لمذكرة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية رقم 5/351 بتاريخ
2023/3/28، بشأن تقرير وتوصيات "الاجتماع الثاني للفريق الفني الخاص بتوثيق
التجارب في مجال مكافحة الإرهاب " الذي عقد يوم 2023/2/21 بمقر الأمانة العامة
لجامعة الدول العربية، وطلب الأمانة العامة موافقتها بتشريعات دولة الكويت ذات
الصلة بمكافحة الإرهاب لعرضها على الاجتماع الثالث للفريق الفني الخاص بتوثيق
التجارب في مجال مكافحة الإرهاب، ليتم تعميمها على الدول العربية للاستفادة منها.
ترفق المنذوبية لكن كتاب الجهة المختصة بدولة الكويت (وزارة العدل) بتاريخ
2023/5/29، المتضمن الإفادة بهذا الشأن، (ظرف يتضمن نسخ من التشريعات
الكويتية ذات الصلة).

وتنتهز المنذوبية الدائمة لدولة الكويت هذه المناسبة لتعرب للأمانة العامة عن
فائق تقديرها واحترامها

السفير دولة الكويت القاهرة
المنذوب الدائم لدى جامعة الدول العربية



هـس



الرقم: 5/256
التاريخ: 28/2/2023

الأمانة العامة

قطاع الشؤون القانونية

إدارة الشؤون القانونية

تهدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب) أطيب تحياتها

إلى / الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب الموقرة،

بالإشارة إلى الاجتماع الـ (32) لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب، والاجتماع الثاني للفريق الفني الخاص بتوثيق التجارب في مجال مكافحة الإرهاب الذين عقدا خلال الفترة 21 - 2023/2/23 بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

تتشرف الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب)، بأن ترفق طيه تقرير وتوصيات كل من: الاجتماع الـ (32) لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب والاجتماع الثاني للفريق الفني الخاص بتوثيق التجارب في مجال مكافحة الإرهاب، راجية من أمانة مجلسكم الموقر تعميمها على وزارات الداخلية في الدول العربية.

وتغتنم الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب) هذه المناسبة لتعرب لأمانتكم الموقرة عن فائق التقدير والاحترام



- التأكيد على دعوة الدول العربية لموافاة الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب بتجاربها.

- التأكيد على الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب بتعميم تجارب الدول العربية بعد اكتمالها.

تخذيذ الدول الأعضاء التي ستقوم بعرض تجاربها خلال الاجتماع الثالث وهي:

(جمهورية السودان - سلطنة عمان - الجمهورية الإسلامية الموريتانية - دولة فلسطين)

وفي نهاية أعماله، توجه أعضاء الفريق الفني بالشكر والتقدير لرئيسه على إدارته الحكيمة لجلساته وللأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب لما بذلته من جهود في الإعداد لهذا الاجتماع وإنجاح أعماله، ولقطاع الشؤون القانونية (إدارة الشؤون القانونية - الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب) على الجهود القيمة في إعداد وثائق الاجتماع.

العقيد / أحمد بن محمد بن عبدالرحمن

الزهراني

رئيس فريق الخبراء العرب المعني

بمكافحة الإرهاب

وزير مفوض / د. مها بخت

مدير إدارة الشؤون القانونية

المشرف على إدارة مكافحة الإرهاب

مسؤول الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب

المعني بمكافحة الإرهاب



الرقم: 5/0671

التاريخ: 04 JUN 2023

الأمانة العامة

قطاع الشؤون القانونية
إدارة الشؤون القانونية

تهدي الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب) أطيب تحياتها

إلى / جميع المندوبيات الدائمة لدى جامعة الدول العربية الموقرة،

وبالإشارة إلى مذكرة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب) رقم 5/0256 بتاريخ 2023/2/28 المرفق بها تقرير وتوصيات الاجتماع الـ (32) لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب، وتقرير وتوصيات الاجتماع الثاني للفريق الفني الخاص بتوثيق التجارب في مجال مكافحة الإرهاب، الذين عقدا خلال الفترة 2023/2/23-21 بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

تشرف الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب) بأن ترفق طيه القرار رقم 836 د.ع (32)-ج 2 - 2023/5/19 الصادر عن مجلس الجامعة على مستوى القمة بشأن صيانة الأمن القومي العربي ومكافحة الإرهاب وتطوير المنظومة العربية لمكافحة الإرهاب، والذي اعتمد تقارير وتوصيات الاجتماعين المشار إليهما عليه، راجية من المندوبية الموقرة التكرم بإرسالها إلى وزارات: العدل، الداخلية، الخارجية، الدفاع والجهات المعنية بمكافحة الإرهاب ببلدكم الكريم للإحاطة واتخاذ اللازم نحو تنفيذ التوصيات، وموافاة الأمانة العامة بما تم في هذا الشأن.

وتفندم الأمانة العامة لجامعة الدول العربية هذه المناسبة لتعرب للمندوبية الموقرة عن

فائق التقدير والاحترام.

صورة إلى: الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب.

34

**صيانة الأمن القومي العربي ومكافحة الإرهاب وتطوير
المنظومة العربية لمكافحة الإرهاب**

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،

- بعد اطلاعه:

▪ على مذكرة الأمانة العامة،

▪ وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك،

- وإذ يأخذ علماً بعقد الاجتماع الوزاري الأول لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات على المستوى الوزاري يوم 2023/5/17 بالمملكة العربية السعودية والتوصيات الصادرة عنه لمتابعة تنفيذ قرارات قمة الجزائر (2022)،

- واستناداً إلى قرارات مجلس الجامعة على مستوى القمة وعلى المستوى الوزاري بشأن المحافظة على السلام والأمن بين الدول الأعضاء وصيانة الأمن القومي العربي،

- وإذ يؤكد من جديد عزمه الثابت على تعزيز الأمن القومي العربي ومكافحة التنظيمات الإرهابية والدفاع عن استقلال الدول العربية وحماية سيادتها الوطنية، والذود عن وحدة ترابها الوطني وسلامة أراضيها ضد أي اعتداء،

- وإذ يُشدد على الحق الثابت للدول الأعضاء في صد أي اعتداء على مجتمعاتها ومواطنيها أو مؤسسات الدولة والأجهزة الحكومية، وكذلك حقها في اتخاذ جميع الإجراءات واستخدام كافة الوسائل التي تحول دون تعرضها لأي تهديدات واعتداءات تُشكل خطراً على أمنها وسلامة مجتمعاتها، وذلك وفقاً لميثاق جامعة الدول العربية، وميثاق الأمم المتحدة وقواعد القانون الدولي،

- وإذ يُعرب عن إدانته الحازمة لكل أشكال الإرهاب وبمختلف صوره وممارساته ومظاهره، ورفضه الثابت لأي توجه كان لربط الإرهاب بأي دين أو حضارة أو أمة،

- وإذ يؤكد من جديد رفضه التام لأي شكل من أشكال الدعم الصريح أو الضمني للمنظمات الإرهابية أو المنظمات المنطرفة، وإدانته الحازمة للعمليات الإرهابية بكل أشكالها وصورها،

- وإذ يدعو إلى تكثيف الجهود وتعزيز التنسيق مع المجتمع الدولي ومنظماته الدولية والإقليمية في مواجهة الإرهاب وعلى نحو خاص في مجالات تجفيف منابع تمويل الإرهاب، وظاهرة سفر الإرهابيين الأجانب والعمل على الحد من تنقلهم بين الدول وإيجاد ملاذات آمنة لهم،

وَأَتَّخَذَ الإجراءات القانونية اللازمة التي تحول دون استخدام الإرهابيين لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

يُضْرَرُ

- 1- إدانة كل أشكال العمليات الإجرامية التي تشنها التنظيمات الإرهابية في الدول العربية وفي كافة دول العالم، والتتديد بكل الأنشطة التي تمارسها تلك التنظيمات المتطرفة والتي ترفع شعارات دينية أو طائفية أو مذهبية أو عرقية وتعمل على التحريض على الفتنة والعنف والإرهاب.
- 2- التأكيد على القيم الإنسانية السامحة للعقيدة الإسلامية التي تصون كرامة الإنسان وتنبذ التمييز على أساس العرق أو اللون أو اللغة أو الجنس أو المعتقد.
- 3- اعتبار مكافحة الإرهاب حقاً أساسياً من حقوق الإنسان لما للإرهاب من آثار مدمرة على قدرة المواطنين على التمتع بالحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وتثمين الجهود العربية التي أدت في هذا السياق إلى تمرير قرار أثار الإرهاب على التمتع بحقوق الإنسان في كل من مجلس حقوق الإنسان الدولي واللجنة الثالثة للجمعية العامة للأمم المتحدة.
- 4- حث الدول العربية التي لم تصادق على الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب والاتفاقية العربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات إلى التصديق عليها وإيداع وثائق التصديق لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- 5- دعوة الدول العربية التي لم تصدق على الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية ذات الصلة بمكافحة الإرهاب للنظر في إتمام إجراءات التصديق عليها، بما يتماشى مع نظمها القانونية الوطنية.
- 6- حث الدول الأعضاء على تعزيز تعاونها في إطار الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، وذلك للعمل على نحو جماعي لحرمان التنظيمات الإرهابية من استخدام وسائط التكنولوجيا ووسائل التواصل الاجتماعي في بث دعايتها التي تروج للكراهية والفتنة، وتعزيز التعاون في مجال مكافحة الجرائم التكنولوجية المستخدمة في تمويل الإرهاب.
- 7- مواصلة تحديث قاعدة البيانات الخاصة بالمقاتلين الإرهابيين الأجانب، والقائمة العربية الموحدة للتنظيمات والكيانات الإرهابية (القائمة السوداء لمنفذي ومدبري وممولي الأعمال الإرهابية) ودعوة الدول العربية على تغذيتها بالبيانات المطلوبة.

- 8- دعوة الدول الأعضاء إلى سن التشريعات والقوانين واتخاذ الإجراءات والتدابير لتجريم الفكر المتطرف والتكثيري لخطورته في تغذيته للإرهاب وإثارة النزعات الطائفية، والطلب إلى الأمانة العامة تعزيز التنسيق مع الجهات العربية المعنية لمكافحة الإرهاب ومواصلة تعاونها مع المنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة.
- 9- حث الدول العربية على تجريم السفر للالتحاق بالتنظيمات الإرهابية الموجودة خارج الحدود الوطنية والمشاركة في الأعمال القتالية ووضع التشريعات الوطنية الملزمة لملاحقتهم قضائياً واعتبار تزوير وثائق الهوية والسفر واستعمالها للانتقال لمناطق النزاع ظرفاً مشدداً في القوانين الوطنية.
- 10- دعوة الدول إلى الامتناع عن تقديم أي شكل من أشكال الدعم الصريح أو الضمني إلى الكيانات أو الأشخاص الضالعين في الأعمال الإرهابية، ورفض كل أشكال الابتزاز من قبل الجماعات الإرهابية من تهديد أو قتل للرهائن أو طلب للفدية.
- 11- التأكيد على أن جميع التدابير المستخدمة في مكافحة الإرهاب يجب أن تتفق مع قواعد القانون الدولي بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي الإنساني، ودعوة الدول الأعضاء إلى رفع الوعي لدى السلطات الوطنية المسؤولة عن مكافحة الإرهاب بأهمية هذه الالتزامات.
- 12- مواصلة تنسيق المواقف العربية في المنظمات والمؤتمرات الإقليمية الدولية التي تشارك فيها الدول العربية بشأن مكافحة الإرهاب، واستمرار دعم التعاون القائم بين جامعة الدول العربية والمنظمات الإقليمية والدولية والوكالات المتخصصة المعنية بمكافحة الإرهاب.
- 13- أهمية تظافر جهود المجتمع الدولي من أجل التوصل إلى اتفاقية شاملة تتعلق بالإرهاب الدولي حتى تكون أداة فعالة للتصدي للإرهاب.
- 14- دعم التعاون القائم بين منظومتى جامعة الدول العربية والأمم المتحدة وتنفيذ البؤااج المشتركة في التعاون القانوني والقضائي في مجال مكافحة الإرهاب وفق مخرجات الاجتماع الدوري بين المنظومتين.
- 15- الترحيب بنتائج اجتماع كبار المسؤولين بين جامعة الدول العربية وهيئة العمل الخارجي الأوروبي الذي عُقد عبر تقنية الفيديو كونفرانس بتاريخ 2022/11/30، في إطار التعاون المشترك بين الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وهيئة العمل الخارجي في الاتحاد الأوروبي في مجال التعاون القانوني والقضائي في مكافحة الإرهاب.
- 16- الترحيب بنتائج الاجتماع السادس للجنة تسيير ومتابعة البرنامج الإقليمي للدول العربية لمنع ومكافحة الجريمة والإرهاب والتهديدات الصحية وتعزيز نظم العدالة الجنائية بما

بتمشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان (2016-2022)، وذلك خلال الفترة من 13-15 ديسمبر/كانون أول 2022 بمدينة القاهرة.

17- الترحيب بتولي جمهورية مصر العربية الرئاسة المشتركة للمنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب خلال أعمال الاجتماع الحادي والعشرين للجنة التنسيق للمنتدى الذي عقد بالقاهرة يوم 2023/5/4، ودعوة الأمانة العامة لبحث سبل التعاون مع المنتدى والاستفادة بخبراته ومن مخرجاته لتعزيز العمل العربي المشترك لمكافحة الإرهاب.

18- الترحيب بالتوقيع على إطار العمل الإقليمي للدول العربية للفترة بين 2023 - 2038 بين جامعة الدول العربية، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

19- دعوة الدول العربية لتعزيز التعاون مع المنظمات والوكالات الدولية للاستفادة من برامج المساعدة الفنية المتاحة لبناء القدرات الوطنية لمواجهة خطر حيازة الإرهابيين لأسلحة الدمار الشامل ومكافاتها وتعزيز أمن المطارات والموانئ والحدود.

20- مواصلة الاستفادة من امكانيات مركز الامم المتحدة لمكافحة الارهاب المنشأ في نيويورك بمبادرة من خادم الحرمين الشريفين، ومركز الملك عبد الله بن عبد العزيز العالمي للحوار بين أتباع الديانات والثقافات في فيينا والمركز الدولي للتميز لمكافحة التطرف في أبو ظبي، والمركز الأفريقي للبحوث والدراسات في مجال مكافحة الإرهاب بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ومركز الزهرين للدراسات الاستراتيجية في جمهورية العراق، ومنتدى النهضة للتواصل الحضاري بجمهورية السودان، ومركز محمد بن نايف للمناصرة والرعاية بالمملكة العربية السعودية، وكل من مركز محمد السادس للعلماء الأفارقة، ومعهد محمد السادس لتكوين الأئمة والمرشدين والمرشدات بالمملكة المغربية، ومركز الدوحة الدولي لحوار الأديان في دولة قطر، والمكتب العربي لمكافحة التطرف، والإرهاب التابع لمجلس وزراء الداخلية العرب، ومركز التمييز الدولي لمكافحة التطرف العنيف (هداية)، ومركز صواب بدولة الإمارات العربية المتحدة، وكل من مرصد الأزهر لمكافحة التطرف ومرصد دار الإفتاء للحض الفتناء التكفيرية والمركز الإقليمي لمكافحة الإرهاب لتجمع دول الساحل والصحراء بجمهورية مصر العربية، ومركز الملك حمد العالمي للتعاض السلمي بمملكة البحرين. والترحيب باستضافة المملكة المغربية لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب.

21- دعوة الدول الأعضاء إلى تزويد الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بتقارير شاملة حول المبادرات الوطنية التي تقوم بها لمواجهة الإرهاب، بما في ذلك نتائج أعمال المؤتمرات والندوات التي تنظمها حول مكافحة الإرهاب، والمنظمات المتطرفة.

- 22- دعوة الدول العربية الى مواصلة موافاة الامانة العامة لجامعة الدول العربية بما يتوفر لديها من صور واللام وثائقية ومطبوعات تبرز مآسي وآلام ضحايا الاعمال الإرهابية لعرضها خلال فعاليات اليوم العربي للتوعية بالآلام ومآسي ضحايا الاعمال الإرهابية في المنطقة العربية، ودعوة الدول العربية ومؤسسات العمل العربي المشترك الى أحياء هذا اليوم وموافاة الأمانة العامة بالمبادرات التي تقوم بها في هذا الشأن.
- 23- أخذ العلم بتقرير وتوصيات الاجتماع (32) لفريق الخبراء العرب المعلى بمكافحة الإرهاب والذي عقد يومي 22 و23/2/2023، بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- 24- أخذ العلم بتقرير وتوصيات الاجتماع الثاني للفريق الفني الخاص بتوثيق التجارب في مجال مكافحة الإرهاب والذي عقد يوم 21/2/2023، بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- 25- الطلب إلى الأمين العام لجامعة الدول العربية متابعة تنفيذ هذا القرار، وإعداد تقارير دورية بشأن إجراءات تنفيذه، وتقديمها للمجلس في دورته القادمة.

(ق.ق: 836 د.ع (32) - ج 2 - 2023/5/19)

الإجراءات

اسم الموظف

للحفظ

للتوجيه:

/عمران محمد

/حسين الأكل

/أميمة نور الظلام

/أحمد أبو القاسم

06141

01 MAY 2023

الرقم: 443
التاريخ: 1444/10/07 هـ
الموافق: 2023/04/27 م
المرفقات: وثيقة

- تعيم -

كيا 8-5-ع

تهدي الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب أطيب تحياتها إلى وزارات الداخلية في الدول الأعضاء.

ويسببها أن ترفق الوثيقة الواردة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب) بشأن متطلبات عمل جهاز مكافحة الإرهاب في جمهورية العراق التي تم إعدادها في ضوء نتائج الاجتماع الـ (32) لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب (القاهرة: 2023/2/23-21 م). وذلك للتفضل بالاطلاع والإحاطة. وتغتنم الأمانة العامة هذه المناسبة لتعرب للوزارات الموقرة عن خالص التقدير وفائق الاحترام.



[Handwritten signature]

إلى وزارات الداخلية في الدول الأعضاء، ما عدا: (سوريا).

نسخة إلى:

- شعب اتصال مجلس وزراء الداخلية العرب في الدول الأعضاء، ما عدا: (دمشق). للتفضل بالعلم والمتابعة.
- الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب). للتفضل بالعلم والإحاطة.

40

المنذوبية الدائمة لجمهورية العراق لدى جامعة الدول العربية
PERMANENT MISSION OF THE REPUBLIC OF IRAQ TO THE LEAGUE OF ARAB STATES

القاهرة
CAIRO



العدد: م/1/4/ 2158
التاريخ: 2023/4/19

تهدي المنذوبية الدائمة لجمهورية العراق لدى جامعة الدول العربية أطيب تحياتها الى الامانة العامة لجامعة الدول العربية /قطاع الشؤون القانونية/ الامانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الارهاب وبالاشارة الى مذكرتها المرقمة 5/0256 في 2023/2/28، تتشرف ان ترفق لها متطلبات عمل جهاز مكافحة الارهاب في جمهورية العراق في ضوء توصيات الاجتماع (32) لفريق الخبراء المعني بمكافحة الارهاب، والذي عقدت اعماله من الفترة 21-2/23 في مقر الامانة العامة لجامعة الدول العربية.

تغتنم المنذوبية الدائمة هذه المناسبة لتعرب للامانة العامة الموقرة عن فائق تقديرها

واحترامها.

المراقبات:-

-متطلبات عمل

05745

19 APR 2023



الامانة العامة لجامعة الدول العربية /قطاع الشؤون القانونية/ الامانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الارهاب.

1



9, Mohamed Mazhar St. Zamalek
Cairo

www.mofa.gov.iq
cairep@mofa.gov.iq

Tel.: +202 27358087 | +202 27352633
Fax: +202 27365075

41

- 6- فيما يتعلق بالبند الرابع /أسباب الخسائر والأفراد والكيانات بالأعمال الإرهابية , لا مانع من المشاركة في ورش العمل الواردة في الفقرتين (1 و 2) من البند رابعا .
- 7- فيما يتعلق بالبند خامسا الفقرة / 3 من تقرير الخبراء العرب سيتم تزويدكم لاحقا فيما يتعلق بمقترحات ومرئيات حول تطوير العمل لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب.

صيانة الأمن القومي العربي ومكافحة الإرهاب وتطوير
المنظومة العربية لمكافحة الإرهاب

إن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
- وعلى تقرير الأمين العام عن نشاط الأمانة العامة فيما بين الدورتين،
- واستناداً إلى قرارات مجلس الجامعة على مستوى القمة وعلى المستوى الوزاري بشأن المحافظة على السلام والأمن بين الدول الأعضاء وصيانة الأمن القومي العربي،
- وإذ يؤكد من جديد عزمه الثابت على تعزيز الأمن القومي العربي ومكافحة التنظيمات الإرهابية والدفاع عن استقلال الدول العربية وحماية سيادتها الوطنية، والذود عن وحدة ترابها الوطني وسلامة أراضيها ضد أي اعتداء،
- وإذ يُشدد على الحق الثابت للدول الأعضاء في صد أي اعتداء على مجتمعاتها ومواطنيها أو مؤسسات الدولة والأجهزة الحكومية، وكذلك حقها في اتخاذ جميع الإجراءات واستخدام كافة الوسائل التي تحول دون تعرضها لأي تهديدات واعتداءات تُشكل خطراً على أمنها وسلامة مجتمعاتها، وذلك وفقاً لميثاق جامعة الدول العربية، وميثاق الأمم المتحدة وقواعد القانون الدولي،
- وإذ يُعرب عن إدانته الحازمة لكل أشكال الإرهاب وبمختلف صورته وممارساته ومظاهره، ورفضه الثابت لأي توجه كان لربط الإرهاب بأي دين أو حضارة أو أمة،
- وإذ يؤكد من جديد رفضه التام لأي شكل من أشكال الدعم الصريح أو الضمني للمنظمات الإرهابية أو المنظمات المتطرفة، وإدانته الحازمة للعمليات الإرهابية بكل أشكالها وصورها،
- وإذ يدعو إلى تكثيف الجهود وتعزيز التنسيق مع المجتمع الدولي ومنظماته الدولية والإقليمية في مواجهة الإرهاب وعلى نحو خاص في مجالات تجفيف منابع تمويل الإرهاب، وظاهرة سفر الإرهابيين الأجانب والعمل على الحد من تنقلهم بين الدول وإيجاد ملاذات آمنة لهم، واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة التي تحول دون استخدام الإرهابيين لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.
- وفي ضوء نتائج اجتماع المجلس على مستوى المندوبين الدائمين يومي 6 و7/3/2023،

يقرر:

- 1- إدانة كل أشكال العمليات الإجرامية التي تشنها التنظيمات الإرهابية في الدول العربية وفي كافة دول العالم، والتنديد بكل الأنشطة التي تمارسها تلك التنظيمات المتطرفة والتي ترفع شعارات دينية أو طائفية أو مذهبية أو عرقية وتعمل على التحريض على الفتنة والعنف والإرهاب.
- 2- التأكيد على القيم الانسانية السحاء للعقيدة الاسلامية التي تصون كرامة الانسان وتنبذ التمييز على اساس العرق أو اللون أو اللغة أو الجنس أو المعتقد.
- 3- اعتبار مكافحة الإرهاب حقاً أساسياً من حقوق الإنسان لما للإرهاب من آثار مدمرة على قدرة المواطنين على التمتع بالحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وتثمين الجهود العربية التي أدت في هذا السياق إلى تمرير قرار آثار الإرهاب على التمتع بحقوق الإنسان في كل من مجلس حقوق الإنسان الدولي واللجنة الثالثة للجمعية العامة للأمم المتحدة.
- 4- حث الدول العربية التي لم تصادق على الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب والاتفاقية العربية لمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات إلى التصديق عليها وايداع وثائق التصديق لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- 5- دعوة الدول العربية التي لم تصدق على الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية ذات الصلة بمكافحة الارهاب للنظر في إتمام اجراءات التصديق عليها، بما يتماشى مع نظمها القانونية الوطنية.
- 6- حث الدول الأعضاء على تعزيز تعاونها في إطار الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، وذلك للعمل على نحو جماعي لحرمان التنظيمات الإرهابية من استخدام وسائط التكنولوجيا ووسائل التواصل الاجتماعي في بث دعايتها التي تروج للكراهية والفتنة، وتعزيز التعاون في مجال مكافحة الجرائم التكنولوجية المستخدمة في تمويل الإرهاب.
- 7- مواصلة تحديث قاعدة البيانات الخاصة بالمقاتلين الإرهابيين الأجانب، والقائمة العربية الموحدة للتنظيمات والكيانات الإرهابية (القائمة السوداء لمنفذي ومدبري وممولي الأعمال الإرهابية) ودعوة الدول العربية على تغذيتها بالبيانات المطلوبة.
- 8- دعوة الدول الأعضاء إلى سن التشريعات والقوانين واتخاذ الإجراءات والتدابير لتجريم الفكر المتطرف والتكفير لخطورته في تغذيته للإرهاب وإثارة النزعات الطائفية،

- والطلب إلى الأمانة العامة تعزيز التنسيق مع الجهات العربية المعنية لمكافحة الإرهاب ومواصلة تعاونها مع المنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة.
- 9- حث الدول العربية على تجريم السفر للالتحاق بالتنظيمات الإرهابية الموجودة خارج الحدود الوطنية والمشاركة في الأعمال القتالية ووضع التشريعات الوطنية الملزمة لملاحقتهم قضائيا واعتبار تزوير وثائق الهوية والسفر واستعمالها للانتقال لمناطق النزاع ظرفا مشددا في القوانين الوطنية.
- 10- دعوة الدول الى الامتناع عن تقديم أي شكل من أشكال الدعم الصريح أو الضمني الى الكيانات أو الاشخاص الضالعين في الاعمال الارهابية، ورفض كل أشكال الابتزاز من قبل الجماعات الارهابية من تهديد أو قتل للرهائن أو طلب للفدية.
- 11- التأكيد على ان جميع التدابير المستخدمة في مكافحة الإرهاب يجب ان تتفق مع قواعد القانون الدولي بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الانسان، والقانون الدولي الإنساني، ودعوة الدول الأعضاء الى رفع الوعي لدى السلطات الوطنية المسؤولة عن مكافحة الإرهاب بأهمية هذه الالتزامات.
- 12- مواصلة تنسيق المواقف العربية في المنظمات والمؤتمرات الإقليمية الدولية التي تشارك فيها الدول العربية بشأن مكافحة الإرهاب، واستمرار دعم التعاون القائم بين جامعة الدول العربية والمنظمات الإقليمية والدولية والوكالات المتخصصة المعنية بمكافحة الإرهاب.
- 13- أهمية تضافر جهود المجتمع الدولي من أجل التوصل الى اتفاقية شاملة تتعلق بالإرهاب الدولي حتى تكون أداة فعالة للتصدي للإرهاب.
- 14- دعم التعاون القائم بين منظومتي جامعة الدول العربية والأمم المتحدة وتنفيذ البرامج المشتركة في التعاون القانوني والقضائي في مجال مكافحة الإرهاب وفق مخرجات الاجتماع الدوري بين المنظومتين.
- 15- الترحيب بنتائج اجتماع كبار المسؤولين بين جامعة الدول العربية وهيئة العمل الخارجي الأوروبي الذي عُقد عبر تقنية الفيديو كونفرانس بتاريخ 2022/11/30، في إطار التعاون المشترك بين الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وهيئة العمل الخارجي في الاتحاد الأوروبي في مجال التعاون القانوني والقضائي في مكافحة الإرهاب.
- 16- الترحيب بنتائج الاجتماع السادس للجنة تسيير ومتابعة البرنامج الإقليمي للدول العربية لمنع ومكافحة الجريمة والإرهاب والتهديدات الصحية وتعزيز نظم العدالة الجنائية بما يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان (2016-2022)، وذلك خلال الفترة من 13-15 ديسمبر/كانون أول 2022 بمدينة القاهرة.

- 17- دعوة الدول العربية لتعزيز التعاون مع المنظمات والوكالات الدولية للاستفادة من برامج المساعدة الفنية المتاحة لبناء القدرات الوطنية لمواجهة خطر حيازة الارهابيين لأسلحة الدمار الشامل ومكوناتها وتعزيز أمن المطارات والموانئ والحدود.
- 18- مواصلة الاستفادة من امكانيات مركز الامم المتحدة لمكافحة الارهاب المنشأ في نيويورك بمبادرة من خادم الحرمين الشريفين، ومركز الملك عبد الله بن عبد العزيز العالمي للحوار بين اتباع الديانات والثقافات في فيينا والمركز الدولي للتميز لمكافحة التطرف في أبو ظبي، والمركز الافريقي للبحوث والدراسات في مجال مكافحة الارهاب بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ومركز النهريين للدراسات الاستراتيجية في جمهورية العراق، ومنتدى النهضة للتواصل الحضاري بجمهورية السودان، ومركز محمد بن نايف للمناصرة والرعاية بالمملكة العربية السعودية، وكل من مركز محمد السادس للعلماء الأفارقة، ومعهد محمد السادس لتكوين الأئمة والمرشدين والمرشدات بالمملكة المغربية، ومركز الدوحة الدولي لحوار الاديان في دولة قطر، والمكتب العربي لمكافحة التطرف والارهاب التابع لمجلس وزراء الداخلية العرب، ومركز التمييز الدولي لمكافحة التطرف العنيف (هداية)، ومركز صواب بدولة الإمارات العربية المتحدة، وكل من مرصد الأزهر لمكافحة التطرف ومرصد دار الإفتاء لدحض الفتاوى التكفيرية والمركز الإقليمي لمكافحة الإرهاب لتجمع دول الساحل والصحراء بجمهورية مصر العربية، ومركز الملك حمد العالمي للتعايش السلمي بمملكة البحرين. والترحيب باستضافة المملكة المغربية لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب.
- 19- دعوة الدول الأعضاء إلى تزويد الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بتقارير شاملة حول المبادرات الوطنية التي تقوم بها لمواجهة الإرهاب، بما في ذلك نتائج أعمال المؤتمرات والندوات التي تنظمها حول مكافحة الإرهاب، والمنظمات المتطرفة.
- 20- دعوة الدول العربية الى مواصلة موافاة الامانة العامة لجامعة الدول العربية بما يتوفر لديها من صور وأفلام وثائقية ومطبوعات تبرز مآسي وآلام ضحايا الاعمال الإرهابية لعرضها خلال فعاليات اليوم العربي للتوعية بالآلام ومآسي ضحايا الاعمال الارهابية في المنطقة العربية، ودعوة الدول العربية ومؤسسات العمل العربي المشترك الى احياء هذا اليوم وموافاة الأمانة العامة بالمبادرات التي تقوم بها في هذا الشأن.
- 21- أخذ العلم بتقرير وتوصيات الاجتماع (32) لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب والذي عُقد يومي 22-23/2/2023، بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

22- أخذ العلم بتقرير وتوصيات الاجتماع الثاني للفريق الفني الخاص بتوثيق التجارب في مجال مكافحة الإرهاب والذي عُقد يوم 2023/2/21، بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

23- الطلب إلى الأمين العام لجامعة الدول العربية متابعة تنفيذ هذا القرار، وإعداد تقارير دورية بشأن إجراءات تنفيذه، وتقديمها للمجلس في دورته العادية المقبلة.

(ق: رقم 8897 - د:ع (159) - ج 2 - 2023/3/8)

47

قرار

بشأن تعزيز التعاون العربى والدولى فى مجال مكافحة الارهاب

ان مجلس وزراء العدل العرب

بعد اطلاعه على:

- قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 8772 بتاريخ 2022/3/9،
 - قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 8830 بتاريخ 2022/9/6،
 - قرار مجلس وزراء العدل العرب رقم 1243-د 37-2021/12/6.
 - قرار المكتب التنفيذي للمجلس رقم 970-ج 69-2022/6/15
 - مذكرة الامانة الفنية للمجلس فى هذا الشأن،
- وبعد المناقشة

يقرر:

- 1- إدانة كافة الاعتداءات الإرهابية التي تتعرض لها الدول العربية، وجميع أشكال الإرهاب ومظاهره وأيا كان مصدره، والعمل على تعزيز تدابير الوقاية من الإرهاب ومعالجة أسبابه واقتلاع جذوره وتجفيف منابعه الفكرية والمالية، ووضع برامج تهدف إلى تعزيز ثقافة التسامح والتعددية ومحاربة التطرف.
- 2- دعوة الدول العربية المصدقة على الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات إلى موافاة الأمانة الفنية للمجلس بما إتخذته من إجراءات لمواءمة تشريعاتها مع أحكام الاتفاقية وتجريم الصور المستحدثة من الجرائم الالكترونية لمنع الإرهابيين من استخدام الانترنت، وتعزيز التعاون مع المنظمات الدولية والاقليمية المعنية بمواجهة كافة أشكال جرائم الإرهاب الإلكتروني.
- 3- دعوة الدول العربية إلى التعاون لمنع الإرهابيين من إستغلال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والانترنت للتحريض على دعم اعمالهم الارهابية وتمويل انشطتهم والتخطيط والإعداد لها.
- 4- تعزيز التعاون مع المنظمات والوكالات الدولية المتخصصة للحصول على المساعدات المطلوبة فى بناء القدرات اللازمة لمواجهة خطر إستخدام الإرهابيين لأسلحة الدمار الشامل أو مكوناتها، ودعم أمن المطارات والموانئ والحدود، ودعوة الدول العربية إلى موافاة الأمانة الفنية للمجلس بمساعيها وجهودها وإجراءاتها الوطنية فى مجال إعتقاد وإنفاذ القوانين التي ترمى إلى منع حيازة الإرهابيين لأسلحة الدمار الشامل أو مكوناتها.

5- التأكيد على مواصلة التعاون القائم بين جامعة الدول العربية والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية بمكافحة الإرهاب.

6- مواصلة الاستفادة من إمكانيات أجهزة الأمم المتحدة المعنية بمكافحة الإرهاب وخاصة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب المنشأ في نيويورك بمبادرة من خادم الحرمين الشريفين، والمركز الدولي للتميز لمكافحة التطرف في أبو ظبي والمركز الأفريقي للبحوث والدراسات في مجال مكافحة الإرهاب بالجزائر ومركز النهريين للدراسات الإستراتيجية في العراق، ومركز محمد بن نايف للمناصرة والرعاية بالمملكة العربية السعودية، ومركز الملك عبد الله بن عبد العزيز العالمي للحوار بين أتباع الديانات والثقافات في فيينا ومنتدى النهضة للتواصل الحضاري في السودان، وكل من مركز محمد السادس للعلماء الأفارقة ومعهد محمد السادس تكوين الأئمة والمرشدين بالمملكة المغربية، ومرصد الفتاوى التكفيرية والآراء المتشددة بدار الإفتاء المصرية، ومرصد الأزهر الشريف لمكافحة التطرف، ومركز الدوحة الدولي لحوار الأديان في قطر وجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، والمكتب العربي لمكافحة التطرف والإرهاب التابع لمجلس وزراء الداخلية العرب، وذلك لبناء قدرات الدول العربية في مجال مكافحة الإرهاب.

7- الترحيب باستضافة المملكة المغربية لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب في إفريقيا.

8- التأكيد على أن جميع التدابير المستخدمة في مكافحة الإرهاب يجب أن تتفق مع المبادئ المعترف بها في القانون الدولي بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي الإنساني، ودعوة الدول الأعضاء إلى توعية السلطات الوطنية المسؤولة عن مكافحة الإرهاب بأهمية هذه الإلتزامات.

9- مواصلة التعاون بين مجلسي وزراء العدل والداخلية العرب والمنظمات العربية والمجالس الوزارية المتخصصة في مجال مكافحة الإرهاب.

10- الإشادة بـ " إعلان مراكش" الصادر عن الاجتماع الوزاري للتحالف الدولي ضد تنظيم داعش المنعقد بتاريخ 11 مايو 2022.

(ق 1289- د 38 - 2022/10/20)

**صيانة الأمن القومي العربي ومكافحة الإرهاب وتطوير
المنظومة العربية لمكافحة الإرهاب**

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،

- بعد اطلاعه:

▪ على مذكرة الأمانة العامة،

▪ وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك،

- وإذ يأخذ علماً بعقد الاجتماع الوزاري الأول لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات على المستوى الوزاري يوم 2023/5/17 بالمملكة العربية السعودية والتوصيات الصادرة عنه لمتابعة تنفيذ قرارات قمة الجزائر (2022)،

- واستناداً إلى قرارات مجلس الجامعة على مستوى القمة وعلى المستوى الوزاري بشأن المحافظة على السلام والأمن بين الدول الأعضاء وصيانة الأمن القومي العربي،

- وإذ يؤكد من جديد عزمه الثابت على تعزيز الأمن القومي العربي ومكافحة التنظيمات الإرهابية والدفاع عن استقلال الدول العربية وحماية سيادتها الوطنية، والذود عن وحدة ترابها الوطني وسلامة أراضيها ضد أي اعتداء،

- وإذ يُشدد على الحق الثابت للدول الأعضاء في صد أي اعتداء على مجتمعاتها ومواطنيها أو مؤسسات الدولة والأجهزة الحكومية، وكذلك حقها في اتخاذ جميع الإجراءات واستخدام كافة الوسائل التي تحول دون تعرضها لأي تهديدات واعتداءات تُشكل خطراً على أمنها وسلامة مجتمعاتها، وذلك وفقاً لميثاق جامعة الدول العربية، وميثاق الأمم المتحدة وقواعد القانون الدولي،

- وإذ يُعرب عن إدانته الحازمة لكل أشكال الإرهاب وبمختلف صورته وممارساته ومظاهره، ورفضه الثابت لأي توجه كان لربط الإرهاب بأي دين أو حضارة أو أمة،

- وإذ يؤكد من جديد رفضه التام لأي شكل من أشكال الدعم الصريح أو الضمني للمنظمات الإرهابية أو المنظمات المتطرفة، وإدانته الحازمة للعمليات الإرهابية بكل أشكالها وصورها،

- وإذ يدعو إلى تكثيف الجهود وتعزيز التنسيق مع المجتمع الدولي ومنظماته الدولية والإقليمية في مواجهة الإرهاب وعلى نحو خاص في مجالات تجفيف منابع تمويل الإرهاب، وظاهرة سفر الإرهابيين الأجانب والعمل على الحد من تنقلهم بين الدول وإيجاد ملاذات آمنة لهم،

واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة التي تحول دون استخدام الإرهابيين لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

يقرر:

- 1- إدانة كل أشكال العمليات الإجرامية التي تشنها التنظيمات الإرهابية في الدول العربية وفي كافة دول العالم، والتنديد بكل الأنشطة التي تمارسها تلك التنظيمات المتطرفة والتي ترفع شعارات دينية أو طائفية أو مذهبية أو عرقية وتعمل على التحريض على الفتنة والعنف والإرهاب.
- 2- التأكيد على القيم الانسانية السحاء للعقيدة الاسلامية التي تصون كرامة الانسان وتنبذ التمييز على اساس العرق أو اللون أو اللغة أو الجنس أو المعتقد.
- 3- اعتبار مكافحة الإرهاب حقاً أساسياً من حقوق الإنسان لما للإرهاب من آثار مدمرة على قدرة المواطنين على التمتع بالحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وتثمين الجهود العربية التي أدت في هذا السياق إلى تمرير قرار أثار الإرهاب على التمتع بحقوق الإنسان في كل من مجلس حقوق الإنسان الدولي واللجنة الثالثة للجمعية العامة للأمم المتحدة.
- 4- حث الدول العربية التي لم تصادق على الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب والاتفاقية العربية لمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات إلى التصديق عليها وايداع وثائق التصديق لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- 5- دعوة الدول العربية التي لم تصدق على الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية ذات الصلة بمكافحة الارهاب للنظر في إتمام اجراءات التصديق عليها، بما يتماشى مع نظمها القانونية الوطنية.
- 6- حث الدول الأعضاء على تعزيز تعاونها في إطار الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، وذلك للعمل على نحو جماعي لحرمان التنظيمات الإرهابية من استخدام وسائط التكنولوجيا ووسائل التواصل الاجتماعي في بث دعائها التي تروج للكراهية والفتنة، وتعزيز التعاون في مجال مكافحة الجرائم التكنولوجية المستخدمة في تمويل الإرهاب.
- 7- مواصلة تحديث قاعدة البيانات الخاصة بالمقاتلين الإرهابيين الأجانب، والقائمة العربية الموحدة للتنظيمات والكيانات الإرهابية (القائمة السوداء لمنفذي ومبصري وممولي الأعمال الارهابية) ودعوة الدول العربية على تغذيتها بالبيانات المطلوبة.

- 8- دعوة الدول الأعضاء إلى سن التشريعات والقوانين واتخاذ الإجراءات والتدابير لتجريم الفكر المتطرف والتكفيرى لخطورته في تغذيته للإرهاب وإثارة النزعات الطائفية، والطلب إلى الأمانة العامة تعزيز التنسيق مع الجهات العربية المعنية لمكافحة الإرهاب ومواصلة تعاونها مع المنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة.
- 9- حث الدول العربية على تجريم السفر للالتحاق بالتنظيمات الإرهابية الموجودة خارج الحدود الوطنية والمشاركة في الأعمال القتالية ووضع التشريعات الوطنية الملزمة لملاحقتهم قضائياً واعتبار تزوير وثائق الهوية والسفر واستعمالها للانتقال لمناطق النزاع ظرفاً مشدداً في القوانين الوطنية.
- 10- دعوة الدول إلى الامتناع عن تقديم أي شكل من أشكال الدعم الصريح أو الضمني إلى الكيانات أو الأشخاص الضالعين في الأعمال الإرهابية، ورفض كل أشكال الابتزاز من قبل الجماعات الإرهابية من تهديد أو قتل للرهائن أو طلب للفدية.
- 11- التأكيد على أن جميع التدابير المستخدمة في مكافحة الإرهاب يجب أن تتفق مع قواعد القانون الدولي بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي الإنساني، ودعوة الدول الأعضاء إلى رفع الوعي لدى السلطات الوطنية المسؤولة عن مكافحة الإرهاب بأهمية هذه الالتزامات.
- 12- مواصلة تنسيق المواقف العربية في المنظمات والمؤتمرات الإقليمية الدولية التي تشارك فيها الدول العربية بشأن مكافحة الإرهاب، واستمرار دعم التعاون القائم بين جامعة الدول العربية والمنظمات الإقليمية والدولية والوكالات المتخصصة المعنية بمكافحة الإرهاب.
- 13- أهمية تظافر جهود المجتمع الدولي من أجل التوصل إلى اتفاقية شاملة تتعلق بالإرهاب الدولي حتى تكون أداة فعالة للتصدي للإرهاب.
- 14- دعم التعاون القائم بين منظومتي جامعة الدول العربية والأمم المتحدة وتنفيذ البرامج المشتركة في التعاون القانوني والقضائي في مجال مكافحة الإرهاب وفق مخرجات الاجتماع الدوري بين المنظومتين.
- 15- الترحيب بنتائج اجتماع كبار المسؤولين بين جامعة الدول العربية وهيئة العمل الخارجي الأوروبي الذي عُقد عبر تقنية الفيديو كونفرانس بتاريخ 2022/11/30، في إطار التعاون المشترك بين الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وهيئة العمل الخارجي في الاتحاد الأوروبي في مجال التعاون القانوني والقضائي في مكافحة الإرهاب.
- 16- الترحيب بنتائج الاجتماع السادس للجنة تسيير ومتابعة البرنامج الإقليمي للدول العربية لمنع ومكافحة الجريمة والإرهاب والتهديدات الصحية وتعزيز نظم العدالة الجنائية بما

- يتمشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان (2016-2022)، وذلك خلال الفترة من 13-15 ديسمبر/كانون أول 2022 بمدينة القاهرة.
- 17- الترحيب بتولي جمهورية مصر العربية الرئاسة المشتركة للمنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب خلال أعمال الاجتماع الحادي والعشرين للجنة التنسيق للمنتدى الذي عقد بالقاهرة يوم 2023/5/4، ودعوة الأمانة العامة لبحث سبل التعاون مع المنتدى والاستفادة بخبراته ومن مخرجاته لتعزيز العمل العربي المشترك لمكافحة الإرهاب.
- 18- الترحيب بالتوقيع على إطار العمل الإقليمي للدول العربية للفترة بين 2023 – 2038 بين جامعة الدول العربية، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.
- 19- دعوة الدول العربية لتعزيز التعاون مع المنظمات والوكالات الدولية للاستفادة من برامج المساعدة الفنية المتاحة لبناء القدرات الوطنية لمواجهة خطر حيازة الارهابيين لأسلحة الدمار الشامل ومكوناتها وتعزيز أمن المطارات والموانئ والحدود.
- 20- مواصلة الاستفادة من امكانيات مركز الامم المتحدة لمكافحة الارهاب المنشأ في نيويورك بمبادرة من خادم الحرمين الشريفين، ومركز الملك عبد الله بن عبد العزيز العالمي للحوار بين اتباع الديانات والثقافات في فيينا والمركز الدولي للتميز لمكافحة التطرف في أبو ظبي، والمركز الأفريقي للبحوث والدراسات في مجال مكافحة الارهاب بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ومركز النهرين للدراسات الاستراتيجية في جمهورية العراق، ومنتدى النهضة للتواصل الحضاري بجمهورية السودان، ومركز محمد بن نايف للمناصرة والرعاية بالمملكة العربية السعودية، وكل من مركز محمد السادس للعلماء الأفارقة، ومعهد محمد السادس لتكوين الأئمة والمرشدين والمرشدات بالمملكة المغربية، ومركز البوحة الدولي لحوار الاديان في دولة قطر، والمكتب العربي لمكافحة التطرف والإرهاب التابع لمجلس وزراء الداخلية العرب، ومركز التميز الدولي لمكافحة التطرف العنيف (هداية)، ومركز صواب بدولة الإمارات العربية المتحدة، وكل من مرصد الأزهر لمكافحة التطرف ومرصد دار الإفتاء لدحض الفتاوى التكفيرية والمركز الإقليمي لمكافحة الإرهاب لتجمع دول الساحل والصحراء بجمهورية مصر العربية، ومركز الملك حمد العالمي للتعایش السلمي بمملكة البحرين. والترحيب باستضافة المملكة المغربية لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب.
- 21- دعوة الدول الأعضاء إلى تزويد الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بتقارير شاملة حول المبادرات الوطنية التي تقوم بها لمواجهة الإرهاب، بما في ذلك نتائج أعمال المؤتمرات والندوات التي تنظمها حول مكافحة الإرهاب، والمنظمات المتطرفة.

- 22- دعوة الدول العربية الى مواصلة موافاة الامانة العامة لجامعة الدول العربية بما يتوفر لديها من صور وأفلام وثائقية ومطبوعات تبرز مآسي وآلام ضحايا الاعمال الإرهابية لعرضها خلال فعاليات اليوم العربي للتوعية بالآلام ومآسي ضحايا الاعمال الإرهابية في المنطقة العربية، ودعوة الدول العربية ومؤسسات العمل العربي المشترك الى أحياء هذا اليوم وموافاة الأمانة العامة بالمبادرات التي تقوم بها في هذا الشأن.
- 23- أخذ العلم بتقرير وتوصيات الاجتماع (32) لفريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب والذي عقد يومي 22 و23/2/2023، بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- 24- أخذ العلم بتقرير وتوصيات الاجتماع الثاني للفريق الفني الخاص بتوثيق التجارب في مجال مكافحة الإرهاب والذي عقد يوم 21/2/2023، بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- 25- الطلب إلى الأمين العام لجامعة الدول العربية متابعة تنفيذ هذا القرار، وإعداد تقارير دورية بشأن إجراءات تنفيذه، وتقديمها للمجلس في دورته القادمة.

(ق.ق: 836 د.ع (32) - ج 2 - 2023/5/19)

54